

سنن البيهقي الكبرى

13720 - أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبأ الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا شباية ثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن أبي سلمة عن أبي هريرة Bه عن النبي A قال Y لا يجمع بين المرأة وعمتها وبين خالتها